

## وزارة المواصلات

قرار رقم (2021/438)

الشروط والضوابط الخاصة بالقرار الوزاري رقم

2021 (438) لسنة

بشأن القيمة الإيجارية للمساحات المستأجرة داخل

وخارج مباني وزارة المواصلات المختلفة والأرض

### الفضاء

- بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (438) لسنة 2021

ال الصادر في 2021/9/30.

- وإلى نص المادة الثالثة بشأن اصدار الشروط والضوابط المنظمة

للقرار المشار إليه .

- وبعد توصية اللجنة رقم (1117) لسنة 2021 بشأن مطالبات

شركات الاتصالات للمساحات المستأجرة .

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

- فقد تقرر الآتي : المحامي مسفر عايس



مقدمه:

لما كانت وزارة المواصلات يدخل من ضمن اختصاصاتها تأجير

مساحات متنوعة في موقع الوزارة المختلفة للجهات الحكومية

والشركات الراغبة في تأجير تلك المساحات نظير مبالغ مالية تدفع

للوزارة شهرياً بموجب القوانين والقرارات الوزارية السابقة واللاحقة

التي تنظم عملية الاستئجار .

تعريفات :

المرخص: وزارة المواصلات .

المرخص له: الجهات الحكومية (وزارات - هيئات - مؤسسات) -

شركات .

الموقع: جميع مباني الوزارة معدة للاستئجار من ضمنها ( مكاتب -

أجهزة - كبان - أبراج - هوائيات - أرض فضاء داخل وخارج

أسوار المبني ) .

أولاً: شروط عامة لمنح واستغلال ترخيص :

• تقديم طلب رسمي إلى وزارة المواصلات للحصول على الموافقة

المسبقة على منح ترخيص واستغلال مساحة مستأجرة في موقع

الوزارة المختلفة .

- عمل قواطع بالموقع حيث يجب أن يكون جزء من القواطع من مادة يمكن الرؤية من خالها.
  - يكون تصميم القواطع ذو فتحات في الأسفل لتحقيق دورة هواء التبريد.
  - لا تقل المسافة بين السقف والقواطع عن 80 سم.
  - 6- عند رغبة المستأجر بتركيب نظام مكافحة حريق للمساحة/الموقع يجب تركيب لوحة التحكم الخاصة بالنظام داخل مساحة/موقع المستأجر ، وبالقرب من معدات نظام مكافحة الحريق ، كما يجب توصيل النظام مع نظام الإنذار بالحريق الخاص بالوزارة .
  - 7- يجب أن يؤخذ في الاعتبار المظهر المعماري للمساحات.
  - 8- عند الانتهاء من تنفيذ الأعمال يجب تقديم المخططات التنفيذية.
  - 9- غير مسموح للمستأجرين استخدام أجهزة التسخين داخل المكاتب.
  - 10- غير مسموح للمستأجرين استخدام أي من مواقعهم كمخازن.
  - ب- شروط وضوابط منح ترخيص (كبان - أجهزة) :
  - المحامي Mesfer عاشر** - تحديد الموقع وطريقة توزيع وتركيب الأجهزة.
  - 2- توضع الأجهزة والبطاريات على ارتفاع لا يقل عن (20 سم) عن سطح الأرضية .
  - 3- تقع على المستأجر مسؤولية دراسة الانبعاث الحراري للأجهزة مع الكميات المتاحة في الطاقة التبريدية بالموقع وذلك قبل تركيب الأجهزة.
  - 4- تحديد مسارات الكابلات وحوامل الكابلات الرئيسية والأفقية.
  - 5- متطلبات الطاقة (النوع / الكمية) وتفاصيل التوصيات الكهربائية.
  - 6- معايير طرق التركيب.
  - 7- تقديم جداول الأحمال وحسابات الكابلات.
  - 8- استخدام كابلات وحوامل الكابلات مطابقة لشروط ومعايير وزارة الكهرباء.
  - 9- أي متطلبات أخرى عند التركيب.
  - 10- ترتيب الكبانات باتجاه واحد جمجمة المستأجرين لنفس الطابق وبشكل مجاور لبعضهم البعض.
  - 11- ترك مسافة 50 سم عند التركيب أمام وخلف الكابينة.
- استيفاء وتقديم جميع المستندات المطلوبة والتوفيق على الترخيص ومن ضمنها تقديم شهادة براءة ذمة حديثة صادرة من الوزارة .
  - وضع صورة من الترخيص ساري المفعول بشكل واضح على المساحة المستأجرة .
  - وضع ملصق ثابت على المفتاح الكهربائي المغذي للمساحة المستأجرة في لوحة الكهرباء الخاصة بالوزارة .
  - وضع لوحة تعريفية على الموقع توضح اسم الجهة المستثمرة ورقم هاتف باسم الشخص الممثل عنها.
  - عدم ترك المخلفات داخل أو خارج الموقع عند التركيب والإخلاء.
  - عند الإخلاء يجب إعادة الموقع على ما كان عليه قبل الاستلام.
  - عند إخلاء الموقع وتسلمه للوزارة يجب إحضار براءة ذمة.
  - أ- شروط وضوابط منح ترخيص ( غرف - مكاتب):
  - 1- عمل زيارة ميدانية ومسح ميداني للموقع بالتنسيق مع الجهة المعنية بالوزارة.
  - 2- تسليم الوزارة نسخة من بطاقة الدخول او مفتاح للمساحة لتمكين موظفي الوزارة من الدخول في حالة الطوارئ .
  - 3- وضع مقياس للحرارة (WALL THERMOMETER) في مكان ظاهر داخل المساحة المستأجرة لتمكن موظفي الوزارة من رؤيته.
  - 4- تقديم مخططات للأعمال الإنسانية والكهربائية والميكانيكية لدراستها قبل التنفيذ مع مراعاة أن لا تؤثر تلك الأعمال على خدمات الأنظمة التالية:
  - نظم التبريد والتهوية.
  - النظم الكهربائية وأنظمة الجهد الكهربائي المنخفض (Low Voltage).
  - مسار الكابلات داخل الحوائط أو القواطع.
  - نظم الإنذار ونظم الأمان.
  - مخاطر الحريق ومعايير السلامة الخاصة بالإدارة العامة للإطفاء.
  - جميع أنواع التركيبات الإنسانية.
  - 5- في حالة رغبة المستأجر بتركيب قواطع يجب مراعاة الآتي:
  - متطلبات التكيف A/C.
  - تعديل / إضافة مجسات إنذار الحريق بما يتوافق مع معايير الإدارة العامة للإطفاء.

12- تواجد موظفي المستأجر المخولين والمشغلين في الرأس الفني في برج التحرير يتمثن الدوام الرسمي او من خلال فترات زمنية أخرى تحددها الإدارة المعنية.

ثانياً: مخالفات شروط وضوابط منح الترخيص :

1- يحظر على المستأجر استغلال مساحات مجاورة وغير مرخصة.

2- يحظر على المستأجر التجاير من الباطن .

3- يتلزم المستأجر بالشروط والضوابط للانبعاثات الحرارية للأجهزة بحيث لا تفوق الكميات المتناهية من الطاقة التيريدية بالمساحة / الموقع.

4- يحظر على المستأجر استخدام مخارج الطاقة في توصيل معدات غير مرخصة وفي أغراض أخرى مثل: أجهزة التسخين والشواحن.

5- يتلزم المستأجر بتركيب لوحة التحكم الخاصة بنظام مكافحة الحريق داخل مساحة/موقع المستأجر.

6- يتلزم المستأجر باستغلال المساحة من بعد استلامها من الوزارة .

7- يحظر تواجد موظفي المستأجر المخولين والمشغلين في الرأس الفني من برج التحرير في أوقات غير مصرح لهم بها من الإدارة المعنية.

8- يتلزم المستأجر بوضع  مع [العنوان على المساحة](#) / الموقع / mesferlaw.com الكابينة توضح اسم الجهة المستمرة ورقم هاتف واسم الشخص الممثل عنها.

9- يحظر على المستأجر ترك مخلفات داخل أو خارج المساحة / الموقع عند التركيب أو الإخلاء.

\* ملاحظة: في حالة عدم التزام المستأجر في تنفيذ بنود الترخيص، أو القرارات، أو التعليمات، أو الشروط والضوابط المحددة في هذا الشأن يحق للوزارة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة ضد المخالف .

وكيل الوزارة